

10 نوفمبر/تشرين الثاني 2022 رقم الوثيقة: MDE 11/6124/2022

## البحرين: انتخابات مع غياب الحيز المدني

### نظرة عامة

تجرى الانتخابات النيابية في البحرين يوم 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2022، بينما تُبقي الحكومة على الحظر المفروض منذ فترة طويلة على أحزاب المعارضة، التي اعتادت التنافس في الانتخابات السابقة قبل عام 2011. وكانت الحكومة قد حظرت جمعية الوفاق، وهي حزب يقوده الشيعة وحصل على أكبر عدد من المقاعد في تاريخ النظام البرلماني البحريني الحالي؛ وجمعية أمل، وهي حزب شيعي معارض يتنافس مع جمعية الوفاق؛ وجمعية وعد، وهي حزب معارض غير طائفي. وتعارض الجمعيات الثلاث دستور عام 2002، الذي أصدرته العائلة الحاكمة بشكل منفرد في عام 2002، ولكنها سعت إلى تغييره من خلال المشاركة في العملية الانتخابية. ويُعد حظر أحزاب سعت بصورة سلمية إلى تغيير نظام الحكم بالوسائل القانونية، مثل المشاركة في الانتخابات، انتهاكًا صارخًا للحق في حرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها.

وبموجب تعديلين قانونيين اعتمدا عام 2018 ويُشار إليهما عمومًا باسم "قوانين العزل المدني والسياسي"، تمنع الحكومة أيضًا أعضاء أحزاب المعارضة المحظورة، وأي نائب استقال من البرلمان في الماضي، وكل من صدر ضده حكم بالسجن لمدة تزيد عن ستة أشهر، من تولي مناصب قيادية في منظمات المجتمع المدني. وتجري الحكومة البحرينية حاليًا فحصًا لجميع المرشحين لعضوية مجالس الإدارات في منظمات غير حكومية لاستبعاد من كانوا أعضاء في أحزاب المعارضة المحظورة، كما اعترضت على مرشحين لمجالس إدارات الاتحاد النسائي البحريني، والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، بناءً على هذا الأساس. وأغلقت السلطات البحرينية المصدر الإخباري المستقل الوحيد في البلاد، وحظرت كل التجمعات العامة غير المرخص لها، وجميع المظاهرات في العاصمة المنامة، وأي تصريحات تعتبرها "أقوالًا كاذبة" من شأنها التأثير على الانتخابات، وأي نشاط انتخابي "يثير الفُرقة". وتؤدي هذه التدابير شديدة التقييد إلى القضاء على معظم المجال المُتاح لممارسة الحقوق الإنسانية في حرية التعبير، والتجمع السلمي، وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها، والمشاركة العامة.

## خلفية

سوف تُعقد الانتخابات في البحرين يوم السبت لكل من المجالس البلدية ومجلس النواب، وهو المجلس المنتخب من المجلس الوطني. أما المجلس الآخر، وهو مجلس الشورى، فيعيّنه الملك. وإذا ما أقر المجلس المنتخب أي مشروع قانون، فإنه لا يُصبح قانوناً إلا بعد أن يقرّه مجلس الشورى ويصدّق عليه الملك (المادتان 52 و70 من دستور عام 2002). وقد دعا الحزب الشيعي المعارض، الوفاق، الذي كان الحزب الأكثر نجاحاً في المشاركة في انتخابات البحرين منذ أن أنشأ الملك المجلس البرلماني المنتخب في عام 2002، أنصاره إلى مقاطعة جميع الانتخابات منذ عام 2014. ويشهد هذا العام الجولة الثانية من الانتخابات التشريعية، منذ أن وسّعت السلطات البحرينية نطاق الحظر الذي فُرض عام 2018 على أحزاب المعارضة الثلاثة، وهي الوفاق وأمل ووعده، ليشمل أيضاً استبعاد أي مرشح كان عضواً في هذه الأحزاب المنحلة. وقد وصفت منظمة العفو الدولية، وقت انتخابات عام 2018، كيف سحقت السلطات البحرينية المعارضة السياسية وحرية التعبير في الفترة ما قبل التصويت، وكيف أن القوانين الجديدة سيكون لها تأثير فعلي يتسم بالتمييز على المشاركة السياسية للشيعية.

وبالإضافة إلى ذلك، حُذفت عشرات الآلاف من المواطنين منذ ذلك الحين من قوائم الناخبين الرسمية، بسبب إدانات صادرة بحقهم في الماضي، حتى وإن كانت تتعلق بالممارسة السلمية للحق في حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها وحرية التعبير، أو بسبب عدم مشاركتهم في انتخابات عام 2018. وتشير الأرقام الحكومية إجمالاً إلى أن ما يزيد قليلاً على واحد من بين كل خمسة (أي حوالي 21,5 بالمئة) من المواطنين البحرينيين البالغين لا يحق له الاقتراع في الانتخابات في العام الحالي، وهو رقم يزيد عن مثيله في عام 2018.<sup>1</sup>

## حظر أحزاب المعارضة الرئيسية

شنت السلطات البحرينية حملة قمع على المعارضة منذ عام 2011، فحظرت ما لا يقل عن ثلاثة من أحزاب المعارضة، ومن بينها أكبر أحزاب المعارضة في البلاد، وهو جمعية الوفاق، الذي كان الحزب الأكثر نجاحاً في الانتخابات في البلاد في ظل الدستور الحالي، بالإضافة إلى حزبين معارضين أصغر، وهما جمعية أمل وجمعية وعد. ففي فبراير/شباط 2012، حلت الحكومة الحزب المعارض أمل (ويُعرف رسمياً باسم جمعية العمل الإسلامي) بموجب أمر من محكمة في قضية رفعتها السلطة التنفيذية. وكانت جمعية أمل قد حصلت على ترخيص كجمعية سياسية من الحكومة في عام 2006، وخاضت الانتخابات البرلمانية في العام نفسه، متنافسةً مع جمعية الوفاق على أصوات

<sup>1</sup> يبلغ عدد الناخبين الذين يحق لهم الاقتراع هذا العام، حسبما أعلنته الحكومة، 344,713 شخصاً. ويبلغ عدد المواطنين في سن الاقتراع (أي الذين تبلغ أعمارهم 20 عاماً فأكثر) 439,574 شخصاً، حسبما ورد في أحدث إحصائيات رسمية بحرينية. "التعداد 2021"، ملف إكسيل، علامة التبويب "T2". يمكن تنزيله (من قسم "الإصدارات") من موقع هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية البحرينية.

الناخبين الشيعة، وإن لم تحصل على أي مقاعد في البرلمان. وقد رفعت النيابة العامة البحرينية هذه القضية وطلبت حل جمعية أمل [استنادًا إلى](#) أنها لم تقدم تقريرًا وافيًا عن ميزانيتها وتمويلها إلى وزارة العدل في يناير/كانون الثاني 2012، وأنها عقدت اجتماعًا سياسيًا في دار للعبادة، وصرّحت من خلال متحدّث باسمها بأن مرجعية رجال الدين الشيعة تملو على سلطة الدستور. وفي أعقاب قرار المحكمة بحل الجمعية، [أصدرت وزارة العدل إعلانًا](#) جاء فيه: "يُحظر على العموم التعامل مع الجمعية، كما يُحظر على أعضائها... مواصلة نشاطها".

ومنذ عام 2016، حظرت السلطات البحرينية أكبر أحزاب المعارضة،<sup>2</sup> وهو جمعية الوفاق الوطني الإسلامية، ويُعرف عمومًا باسم الوفاق. وقد انضمت هذه الحركة السياسية إلى عملية "الإصلاح" التي بدأتها الحكومة البحرينية بعد تنصيب الملك حمد بن عيسى آل خليفة في عام 1999. [وسُجّلت](#) جمعية الوفاق لدى الحكومة في عام 2001، وخاضت الانتخابات في عامي 2006 و2010، و[حصلت](#) على 17 مقعدًا من بين 40 مقعدًا في عام 2006، وعلى 18 مقعدًا في عام 2010. وهذا السجل الانتخابي لجمعية الوفاق يجعلها أكثر جماعة سياسية تحقق نجاحًا في ظل الدستور الحالي، الذي صدر في عام 2002 بعد 27 عامًا لم تشهد خلالها البحرين انتخابات برلمانية.<sup>3</sup> وقد التزمت جمعية الوفاق رسميًا على الدوام بمبادئ "دولة القانون والحياة الديمقراطية"، و"التكافل والتضامن... بين مختلف الفئات"، وحل المشاكل الاجتماعية "بالوسائل السلمية"، و"نبذ التفرقة والتمييز بين المواطنين"، حسبما نص النظام الأساسي للجمعية الصادر عام 2001.

وفي يوليو/تموز 2016، قضت محكمة بحرينية [بحل](#) جمعية الوفاق، استنادًا إلى شكوى قدمتها وزارة العدل. وادعت الحكومة أن جمعية الوفاق خالفت المادة 23 من قانون الجمعيات السياسية، التي تتعلق عمومًا بأي مخالفة لأي قانون محلي، من خلال أفعال زُعم ارتكابها وتتراوح ما بين "استخدام دور العبادة لممارسة النشاط السياسي" و"تحبيذ العنف وتأييد الجماعات الإرهابية". وقد فحصت منظمة العفو الدولية وثائق قانونية من هذه المحاكمة، وخلصت إلى أن المحكمة لم تقدم أدلة موثوقة على ضلوع جمعية الوفاق في التحريض على العنف.

كما سجنّت السلطات البحرينية زعيم جمعية الوفاق، علي سلمان، منذ ديسمبر/كانون الأول 2014. وحكم عليه القضاء البحريني بالسجن لمدة سنتين بتهمة التحريض على عصيان القانون، استنادًا إلى خطب سياسية ذكر خلالها أن هدف جمعية الوفاق هو حكم البحرين. وقضت محكمة التمييز بزيادة الحكم إلى السجن أربع سنوات عند نظر الاستئناف. وفي عام 2017، حكم عليه القضاء البحريني بعقوبة إضافية هي [السجن مدى الحياة](#)، لإدانته بمجموعة تهم جديدة تتعلق بالتخابر مع قطر. وقد فحصت منظمة العفو الدولية وثائق المحكمة في القضيتين. واستندت التهم التي استُخدمت

<sup>2</sup> بموجب القانون البحريني رقم 26 لسنة 2005 (قانون الجمعيات السياسية)، تُعرف المنظمات التي تتنافس في الانتخابات بأنها "جمعيات سياسية" وليست أحزابًا. ولكن مصطلح "أحزاب" يُستخدم هنا نظرًا لعدم وجود فرق فعلي في الوظيفة.

<sup>3</sup> Marc Owen Jones, *Political Repression in Bahrain*, أوين جونز، القمع السياسي في البحرين، 2020، ص. 129.

الإصدار الحكم بالسجن مدى الحياة إلى محادثات هاتفية أجراها علي سلمان في عام 2011 مع مسؤولين قطريين، كانوا يعملون كوسطاء بين الحكومة البحرينية والمعارضة. وقد أقرت الحكومة البحرينية هذه المناقشات وشاركت فيها.

وفي مايو/أيار 2017، قضت محكمة بحرينية بحل جمعية وعد، وهي جمعية سياسية معارضة غير طائفية، مجدداً استناداً إلى شكوى قدمتها وزارة العدل، بعدما وجهت إليها تهم "الطعن في أساس مبدأ سيادة القانون"، و"التحريض على الإرهاب"، لأنها أشارت إلى أفراد قُتلوا على أيدي سلطات الدولة بأنهم "شهداء". ولم يكن لجمعية وعد أي أعضاء في البرلمان، ولكنها خاضت الانتخابات في عامي 2006 و2010، ووصل بعض مرشحيها إلى الجولة الثانية من الاقتراع في المرتين. وقد انضمت جمعية وعد إلى جمعية الوفاق في الالتزام بنهج اللاعنف، بما في ذلك في بيان مشترك صدر عن الجمعيتين في مايو/أيار 2017، قبل أسابيع قليلة من قرار المحكمة بحل جمعية وعد.

وبالإضافة إلى ذلك، أعلنت جمعية أخرى مُرَحَّصَة، هي جمعية الإخاء التي نظمها أفراد من جماعة العجم (المنحدرين من أصل فارسي) الشيعة، عن حل نفسها، في يونيو/حزيران 2016، وأرجعت ذلك إلى "الضغوطات التي تمارسها وزارة العدل" و"التضييق على الهامش المُتاح لحرية التعبير".

### حظر المرشحين الذين كانوا أعضاء في جمعيات المعارضة المحظورة أو ممن صدرت ضدهم أحكام جائرة

قبل الجولة الأخيرة من الانتخابات البرلمانية، في عام 2018، عدّلت السلطات البحرينية قانون مباشرة الحقوق السياسية لاستبعاد أعضاء الجمعيات المنحلّة من خوض الانتخابات كمرشحين مستقلين (وذلك في إطار "قوانين العزل المدني والسياسي"). ويحظر القانون حالياً على جميع "قيادات وأعضاء الجمعيات السياسية الفعليين المنحلة" الترشح لعضوية مجلس النواب.<sup>4</sup> وذلك يمنع الذين ينتمون إلى جمعيات الوفاق ووعده وأمل من خوض الانتخابات كمرشحين مستقلين، فضلاً عن حظر المفروض من قبل على الجمعيات نفسها. كما يحظر القانون من الناحية الفعلية ترشح نواب جمعية الوفاق، الذين استقالوا في عام 2011 احتجاجاً على قمع الحكومة للمظاهرات، وأشخاص "يُقدَّر عددهم بثلاثمائة شخص"، حيث ذكرت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، التي عينها الملك لتقصي أحداث انتفاضة عام 2011 وخلفياتها، أنه صدرت ضدهم أحكام بالسجن لمدة سنة أو أكثر لمشاركتهم في الانتفاضة، وذلك بموجب بنود في القانون تمثل تعديلاً على حرية التعبير وحرية التجمع.<sup>5</sup>

### إغلاق المجال أمام حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات أو الانضمام إليها

في عام 2018، قبل أربعة أشهر من الانتخابات البرلمانية في ذلك العام، شدّدت السلطات البحرينية القانون لمنع أولئك الذين حُظروا من المشاركة السياسية من القيام بأي دور قانوني في المجتمع المدني، وذلك بتعديل القانون الخاص بالمنظمات غير الحكومية بحيث أصبح لزاماً على أي عضو في مجلس إدارة منظمة غير حكومية "أن يكون متمتعاً

<sup>4</sup> المادة 3-3 المعدلة من القانون رقم 25 لسنة 2018.

<sup>5</sup> تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، 2011، الفقرات: 1284، و1287، و1289.

بكافة حقوقه المدنية والسياسية".<sup>6</sup> وفي يناير/كانون الثاني 2020، صدر تعميم عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، ولم تعلنه الحكومة ولكن منظمة العفو الدولية تلقت نسخة منه عن طريق عضو في إحدى الجمعيات المُخاطبة. وقد أبلغ التعميم المنظمات البحرينية غير الحكومية أنه "سوف يتم التدقيق الأمني على مرشحي مجلس الإدارة"، بغرض استبعاد من لا "يكون متمتعًا بكافة حقوقه المدنية والسياسية"، بما في ذلك أعضاء أحزاب المعارضة المحظورة.<sup>7</sup> ويُعد مثل هذا الحظر الشامل انتهاكًا للحق في حرية تكوين الجمعيات أو الانضمام إليها.

وفي يناير/كانون الثاني 2020، طبقت الحكومة القانون الجديد على سيدتين، هما زينب الدرازي وصفية الحسن، اللتين كانتا قد انتُخبتا بالفعل لعضوية مجلس إدارة الاتحاد النسائي البحريني في الانتخابات التي أُجريت في سبتمبر/أيلول 2019. وطلبت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، التي تتولى صلاحية الإشراف على جميع المنظمات غير الحكومية المرخّصة، من الاتحاد النسائي استبعاد السيدتين من موقعهما في مجلس الإدارة لأنهما يفتقران إلى شرط التمتع "بكافة الحقوق المدنية والسياسية"، بالنظر إلى أنهما كانتا من أعضاء جمعية وعد المنحلة قانونًا. وفي يناير/كانون الثاني 2022، طبقت الحكومة قانون الجمعيات السياسية لاستبعاد ثلاثة أعضاء في الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان من الترشح لمجلس إدارة الجمعية، لأنهم كانوا في السابق أعضاء في جمعية وعد. وكان استبعاد المرشحين الثلاثة يعني أيضًا استبعاد رئيس مجلس الإدارة، عبد الجليل يوسف، وعضو آخر، هو عيسى إبراهيم، وهما من أعضاء مجلس الإدارة وكانا يخوضان الانتخابات لإعادة انتخابهما.

### قمع حرية التعبير

يتضمن القانون البحريني بنودًا مبهمًا وفضفاضة تُجرّم كل من "أخل بحرية... الانتخابات أو بنظام إجراءاتها... بالاشتراك في التجمهر والمظاهرات"، أو "التشويش".<sup>8</sup> وهناك بندان آخران يُجرّمان كل من "أهان" اللجان التي تُشرف على إجراء الانتخابات، أو نشر أو أذاع "أقوالًا كاذبة" عن الانتخابات والمرشحين "بقصد التأثير في نتيجة" الانتخابات.<sup>9</sup> وتُعتبر جميع هذه الأفعال جرائم يجوز للمحاكم معاقبة مرتكبها بالسجن مدة لا تزيد عن سنتين.<sup>10</sup> وفي 16 أكتوبر/تشرين الأول 2022، أصدرت النيابة العامة تنبيهًا، من خلال حسابها على موقع تويتر، تحذر فيه كل ينشر أو يذيع "أقوالًا كاذبة" عن الانتخابات بأن ذلك يُعتبر جريمة يُعاقب عليها بالسجن.

<sup>6</sup> المادة 43، الفقرة 1 من قانون الجمعيات والأندية الاجتماعية والثقافية والهيئات الخاصة العاملة في ميدان الشباب والرياضة والمؤسسات الخاصة، المعدّل بموجب القانون رقم 36 لسنة 2018.

<sup>7</sup> نشرت المنظمة المعروفة باسم منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان، وهي منظمة معنية بحقوق الإنسان تركز على منطقة الخليج العربي، هذا التعميم على موقعها الإلكتروني.

<sup>8</sup> المادة 30-4 من قانون مباشرة الحقوق السياسية، المعدّل بموجب القانون رقم 14 لسنة 2016.

<sup>9</sup> المادة 30-6 و30-7 من قانون مباشرة الحقوق السياسية، المعدّل بموجب القانون رقم 14 لسنة 2016.

<sup>10</sup> الفقرة الافتتاحية من المادة 30 من قانون مباشرة الحقوق السياسية، المعدّل بموجب القانون رقم 14 لسنة 2016.

وفي مجموعة جديدة من القواعد التنظيمية، الصادرة عن وزارة شؤون البلديات والزراعة في سبتمبر/أيلول 2022، جرّمت السلطات البحرينية أي محتوى انتخابي يتضمن "المساس بأسس العقيدة الإسلامية ووحدة الشعب، أو ما يثير الفرقة أو الطائفية بين المواطنين".<sup>11</sup> وتحظر القواعد التنظيمية على المرشحين إجراء أنشطة الدعاية الانتخابية، "بما في ذلك تنظيم وعقد الاجتماعات وإلقاء الخطب الانتخابية" في "دور العبادة" و"الأماكن العامة المخصصة للخدمات العامة"، وجميع المعاهد العلمية والجامعات والمدارس العامة والخاصة، وفي مواقع "النصب التذكارية.. والمباني الأثرية".<sup>12</sup> كما يحظر بند ختامي أي خطب أو أنشطة للدعاية الانتخابية "تُخل بالأمن العام أو الآداب العامة أو العقائد الدينية أو التقاليد السائدة في المجتمع".<sup>13</sup> ولا تتماشى هذه القيود المُبهمّة والفضفاضة مع ضمانات حرية التعبير وحرية التجمع السلمي.

ومنذ عام 2017، لم تسمح السلطات البحرينية لأي وسيلة إعلامية مستقلة بالعمل في البلاد، حيث أغلقت الحكومة، في يونيو/حزيران من ذلك العام، المنفذ الإخباري المستقل الوحيد، وهو صحيفة الوسط. وقد قررت وزارة شؤون الإعلام إغلاق الصحيفة، لأنها حسب قول الوزارة، نشرت "ما يثير الفرقة بالمجتمع ويؤثر على علاقات مملكة البحرين بالدول الأخرى". وكان تقرير اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق، الصادر عام 2011، قد أشار إلى أن "البث الإذاعي والتلفزيوني في البحرين" يخضع "لسيطرة هيئة إذاعة وتلفزيون البحرين"، كما ذكر أنه "لا توجد صحف تُصنّف باعتبارها من صحف المعارضة من بين الصحف السبعة سوى صحيفة واحدة هي صحيفة الوسط، حيث يمكن تصنيف الصحف الست الباقية باعتبارها صحفًا موالية للحكومة ومملوكةً لشخصيات تربطها علاقات وطيدة بحكومة البحرين".<sup>14</sup> واليوم، يبدو المشهد الإعلامي في البحرين على ذلك الحال نفسه، والاختلاف الوحيد هو أن صحيفة الوسط لم تعد موجودة ضمن الصحف الست التي تسمح لها الحكومة حاليًا بالصدور.

## تجريم حرية التجمع

يُجرّم القانون البحريني كل "تجمهر في مكان عام مؤلف من خمسة أشخاص على الأقل، الغرض منه... الإخلال بالأمن العام ولو كان ذلك لتحقيق غرض مشروع".<sup>14</sup> وبموجب هذا البند القانوني، يمكن أن يُعاقب كل من يشارك في مثل هذا "التجمهر غير القانوني" بالسجن لمدة تصل إلى سنتين. وبالإضافة إلى ذلك، أقرت الحكومة في عام 2013 قانونًا جديدًا نص على أنه "يحظر تنظيم المظاهرات أو المسيرات أو التجمعات أو الاعتصامات في مدينة المنامة [العاصمة]".<sup>15</sup>

<sup>11</sup> قرار وزارة شؤون البلديات والزراعة رقم 141 لسنة 2022، المادة 2.

<sup>12</sup> قرار وزارة شؤون البلديات والزراعة رقم 141 لسنة 2022، المادة 4، الفقرة الافتتاحية، والفقرات من 1-4 إلى 4-4.

<sup>13</sup> قرار وزارة شؤون البلديات والزراعة رقم 141 لسنة 2022، المادة 4، الفقرة الختامية.

<sup>14</sup> المادة 178 من قانون العقوبات.

<sup>15</sup> المادة 11 من قانون الاجتماعات العامة والمسيرات والتجمعات، المُعدّل بموجب المرسوم بقانون رقم 22 لسنة 2013.

ولا تتدخل الشرطة ضد كل المظاهرات. فلا تزال الاحتجاجات تقع في البلدات والأحياء الشيعية خارج العاصمة، ومنها على سبيل المثال احتجاجات نُظمت في قرية سماهيج، بمحافظة المحرق، [يوم 2 أكتوبر/تشرين الأول 2022](#)، للتعبير عن التضامن مع سجناء من الشيعة، واحتجاجات نُظمت في بلدة السنابس الشيعية، [يوم 18 أكتوبر/تشرين الأول 2022](#)، للدعوة إلى مقاطعة الانتخابات. ولم تتدخل الحكومة لتفريق هذه المظاهرات، أو للقبض على أي من المشاركين فيها. إلا إن الدولة بموجب القانون تحظر جميع هذه الممارسات للحق في حرية التجمع السلمي، ومن ثم فإن المواطنين الذين يشاركون فيها يعرضون أنفسهم لخطر الملاحقة.

ففي فبراير/شباط 2019، على سبيل المثال، أصدرت السلطات أحكامًا بالسجن على 167 شخصًا، في محاكمة جماعية شملت إجمالاً 171 شخصًا، بموجب القانون الذي يحظر أي "تجمهر في مكان عام". وكان ضحايا هذه المحاكمة الجماعية قد تجمعوا في بلدة الدراز الشيعية للاحتجاج على قرار الحكومة، في يونيو/حزيران 2016، بإسقاط الجنسية البحرينية عن رجل الدين الشيعي الشيخ عيسى قاسم. وقد أصدر الملك مرسومًا بإسقاط الجنسية عن رجل الدين بناءً على توصية من وزارة الداخلية، حيث نُسب إليه، حسب قول الحكومة، "التسبب في الإضرار بمصالح المملكة وعدم مراعاته لواجب الولاء لها". وفي أعقاب ذلك، تجمع أنصار رجل الدين حول منزله في بلدة الدراز في اعتصام دام فترة طويلة، وذلك على سبيل الاحتجاج وللتعبير عن التضامن مع الشيخ عيسى قاسم، ولمنع أي إجراء لترحيله، حيث إن قرار الحكومة البحرينية بإسقاط جنسيته جعله عرضة لإجراء الإبعاد من البلاد باعتباره من غير المواطنين.<sup>16</sup> وفي مايو/أيار 2017، اقتحمت الحكومة البحرينية التظاهرة حول منزل الشيخ عيسى قاسم في بلدة الدراز باستخدام [القوة المفرطة](#)، وأحالت 171 شخصًا من المشاركين إلى المحاكمة. وبالرغم من أن الهوية الطائفية لا تُثبت في الوثائق الرسمية البحرينية، فقد تأكدت منظمة العفو الدولية، باستخدام الاسم ومحل الإقامة وبالتشاور مع مصادر في البحرين، أن 94,7 بالمئة على الأقل (أي 162 شخصًا) من ضحايا تلك المحاكمة الجماعية كانوا من المواطنين الشيعة. (وبالنسبة للمتهمين التسعة الباقين، لم تكن البيانات المتاحة تشير بوضوح إلى الطائفة التي ينتمون إليها).

<sup>16</sup> نتيجة لإسقاط الجنسية عن الشيخ عيسى قاسم، فقد غادر البحرين في عام 2018، وهو يستقر حاليًا في إيران.